

عن الاهتمام والقلق المستمر جراء الاستغلال الإسرائيلي للمصادر الطبيعية، بما في ذلك آثار المستوطنات الإسرائيلية على المصادر الطبيعية الفلسطينية والعربية الأخرى، خاصة فيما يتعلق بمصادرة الأراضي وتحويل المصادر المائية بالقوة. (للحصول على قائمة كاملة بالقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة حول فلسطين فيما يتعلق بالمياه، يرجى مراجعة: <http://domino.un.org/unispal.nsf>، ومن ثم مفتاح «المياه» في قائمة المواضيع.



محطة الضخ، عين ساميا - رام الله



برك سليمان - بيت لحم

■ ميثاق الأمم المتحدة حول قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية

تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية بتاريخ ٢١ أيار (مايو) ١٩٩٧. ويعتبر هذا القانون بمثابة اتفاقية إطار عالمية تسعى إلى التحقق من استغلال، وتطوير، والمحافظة على، وإدارة وحماية المصادر المائية الدولية. ويصنف ويحدد هذا القانون المبادئ والقواعد العامة للقانون الدولي العرفي وتقوم على نحو تقدمي بإعداد وإجراء تعديلات وتغييرات في القوانين السائدة. ويتبع الميثاق منهج النظام المتكامل (ecosystem approach)، الذي يركز على الحاجة إلى إدارة نوعية وكمية متكاملة تشمل المياه السطحية والجوفية والأنظمة المتكاملة المتعلقة بها.

■ مبادرات الأبحاث حول تطبيق القانون المائي الدولي

يعتبر أحد المشاريع الريادية في مجال تطبيق القانون الدولي على النزاعات المائية، مشروع «إدارة المصادر المائية عبر الحدود: استخدام القانون لإعداد استراتيجيات مائية وطنية ناجحة: مكافحة الفقر من خلال حقوق واجبة التطبيق في المياه»، ويعتمد عليه معهد أبحاث القانون المائي الدولي، دائرة القانون في جامعة دندي / اسكتلندا. يتناول المشروع دراسة ثلاثة حالات: واحدة تتعلق بمناخ علوية في الصين، وواحدة بمناخ سفلية في موزامبيق، والثالثة بمياه جوفية عابرة للحدود في فلسطين. وتسعى دراسة الحالة الخاصة بفلسطين إلى بيان مبدأ الاستخدام المنصف والعقول من خلال منهج قائم على الممارسة في الأنماط المتعددة

ومنها الاقتصادية والقانونية والهيدرولوجية، وتطبيق هذا المنهج على المياه الجوفية في فلسطين. ويتمثل الهدف الأساسي من هذا المشروع بإعداد نموذج تقييم قانوني لأحواض المياه الجوفية العابرة للحدود والتحقق من حالات التشابه و/أو الاختلاف في المياه الجوفية مقارنةً بالمياه السطحية. ومن المؤمل من هذا المشروع إعداد نموذج عام يساعد الدول التي تشترك في مياه جوفية من تقييم حقوقها والتزاماتها المائية القانونية.

الإستنتاجات

فلسطين من نقص كبير في المياه، حيث أدى هذا النقص إلى تأخير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة.

لقد تبنت الأمم المتحدة عدد كبير من القرارات فيما يتعلق بسيادة فلسطين على مصادرها المائية. إلا أن أي من هذه القرارات لم يكتب لها التنفيذ. وتعتبر اتفاقيات السلام القائمة بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في مجال المياه مجحفة وغير عادلة بحق الفلسطينيين، ولا تخرج عن كونها مجرد حلول مؤقتة لأزمة آنية، ليس من شأنها أن تخلق أي حل دائم.

ان المادة رقم (٤٠) من الملحق (٢) لاتفاقية أوسلو (٢) الرحلية تبحث في توزيع المياه من أجل تلبية الاحتياجات الآنية للشعب الفلسطيني، دون أن تعطي أي اعتبار لمبدأ الاستغلال المتساوي والعقول. ويركز هذا القسم على أن إسرائيل تعترف بالحقوق المائية الفلسطينية في الضفة الغربية دون أي تعريف لهذه الحقوق. ولم يتم إرساء المبادئ الأساسية التي تحدد حقوق والتزامات كلا الطرفين، حيث تم تأجيل التفاوض بشأن هذه الحقوق إلى اتفاقية الوضع الدائم. وقد نصت المادة (٤٠) على تحديد كميات إضافية من المياه من أجل تلبية الاحتياجات العاجلة للفلسطينيين، والتي سيتم توفيرها من الحوض الشرقي أو أي مصدر آخر يتم الاتفاق عليه.

ان الاستعمال الإسرائيلي الحالي لأحواض المياه (السطحية والجوفية) سواء كانت مشتركة بين الفلسطينيين والإسرائيليين أو ذاتية للفلسطينيين يترك نسبة الاستهلاك الفلسطيني أقل نسبة في المنطقة وتشكل نسبة خطيرة تحت المستوى المعهود.

ان الضخ المفرط من إسرائيل للمياه، تسبب في زيادة نسبة التلوث لحوض المياه الساحلي، والطلب الزائد سوف يؤدي إلى زيادة في الضخ الإسرائيلي من أحواض المياه في الضفة الغربية. مما يؤدي إلى نقص في مخزون المياه للسكان الفلسطينيين. والضرر في أحواض المياه الجوفية قد لا يمكن إصلاحه، ويتوقع حدوث التلوث في بعض المناطق لعدة قرون قادمة.

إن حالة المياه الفلسطينية سوف تزداد سوءاً من دون اتفاقية جادة ومتوازنة في ضخ واستعمال المياه، وسوف تؤثر على توزيع المياه في المنطقة على المدى البعيد.

هذا وتوجد دلالات واضحة على أن المجاري المائية الدولية في المنطقة لا تستغل بشكل متساوي أو معقول بين الدول التي تتقاسم مصادر المياه. ومع تركيز خاص على الحالة الإسرائيلية الفلسطينية، من الواضح أن موازين القوى هي التي حددت توزيع المصادر المائية الدولية بين الطرفين، وتعاني